

سنن أبي داود

3553 - حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ومحمد بن المثنى قالا ثنا بشر بن عمر ثنا مالك يعني ابن أنس عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن جابر بن عبد الله .
إلى ترجع لا يعطاها للذي فإنها ولعقبه له عمرى أعمر رجل أيما " قال A أ رسول أن Y
الذي أعطاها لأنه أعطى عطاء وقعت فيه المواريث " . K صحيح